مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

مفهوم النقود والسيرورة التاريخية لظهور فكرتها، أنواعها وأصنافها

The Concept of Money and the Historical Evolution of Its Emergence : Types and Categories

د. أسامة اليحياوي، جامعة محمد الأول، وجدة/ المغرب.

الكلمات المفتاحية	الملخص
النقود، المقايضة، المسكوكات، النقود الإلزامية، النقود المصرفية،	يتناول هذا البحث موضوع النقود من حيث المفهوم والسيرورة التاريخية والتصنيف، حيث يردّ أصل فكرة النقود إلى تطور طبيعي مرّ به الإنسان منذ مرحلة الاكتفاء الذاتي والتبادل المباشر بالمقايضة، مروراً بالسلع النقدية والمسكوكات المعدنية، وصولاً إلى النقود الورقية والإلكترونية الحديثة. ويبيّن البحث أنّ الدافع الرئيسي وراء هذا التطور المستمر هو سعي الإنسان الدائم إلى تيسير عمليات التبادل وتجاوز صعوبات كل مرحلة سابقة، وأنّ النقود بكل أنواعها تشترط وجود سلطة سياسية تضمن تداولها. كما يصنّف البحث النقود إلى أصنافها الخمسة (المعدنية، النائبة، الإلزامية، المصرفية، الإلكترونية) موضّحاً خصائص كل صنف ووظائفه، ويختم بالإشارة إلى التحول الراهن نحو العملات المشفّرة والنقود الإلكترونية الوطنية وأثره على دور البنوك المركزية.

Keywords	Abstract
Money, Barter, Coinage, Fiat Money, Bank Money,	This research examines the concept of money, its historical evolution, and its classification. It traces the origin of money back to a natural progression that humanity underwent, starting from the stage of self-sufficiency and direct barter, passing through commodity money and metallic coinage, and culminating in modern paper and electronic money. The study demonstrates that the primary driving force behind this continuous development is humanity's persistent quest to facilitate exchange processes and overcome the difficulties inherent in each preceding stage. It also establishes that all forms of money require a political authority to guarantee their circulation. Furthermore, the research classifies money into five categories (metallic, representative, fiat, bank, and electronic), elucidating the characteristics and functions of each. It concludes by highlighting the current shift toward cryptocurrencies and national electronic currencies, and its implications for the role of central banks

مقدمة

حضرتِ النقودُ في كل تفاصيل حياتنا اليومية، نقبضها ونُنفقها دون أن نسأل عن أصلها أو سيرتها. وقلّما يقف المرء متسائلاً: كيف وصل هذا الورق أو هذه الأرقام الإلكترونية إلى ما هي عليه اليوم؟ إنّ تتبّع سيرة النقود يكشف عن رحلة طويلة ومركّبة، ارتقى فيها الإنسان من التبادل العيني المباشر إلى اختراع وسائط متعاقبة، كلّما ضاقته مرحلة ابتكر ما بعدها. وظلّ هذا التطور مرتبطاً بتمدّد الحياة الاجتماعية وتشابك مصالح الأفراد، فكلّما تعقّدت المعاملات تطوّرت أدواتها. غير أنّ المفارقة العجيبة أنّ بعض المجتمعات المعاصرة لا تزال تعتمد منطق التبادل المباشر دون وسيط نقدي، كأنّ الزمن توقّف عندها، في حين أنّ أخرى تجاوزت النقود الورقية إلى ما هو أرقام وأكواد. يشكّل هذا التباين الواسع بين أشكال التعامل النقدي عبر الزمن والمكان الأرضية التي يقوم عليها هذا البحث، إذ يسعى إلى تتبّع المسار التطوري للنقود منذ بداياتها الأولى، وتصنيف أصنافها، وتأمل التحولات الراهنة التي تعيد تشكيل فكرتها.

مشكلة البحث:

شكّل ظهور النقود منذ فجر التاريخ محطةً مفصلية في مسار التطور الإنساني، إذ انتقل بها الإنسان من عهد الاكتفاء الذاتي والمقايضة المباشرة، إلى عهد المعاملات المعقّدة القائمة على وسائط نقدية متطورة. غير أنّ هذه السيرورة التطورية لم تكن خطية ولا متجانسة، بل عرفت تباينات جذرية بين الشعوب والمجتمعات، فبينما نرى في عصرنا الحاليّ النقود مفهوماً مادياً قيمياً محكوماً بمؤسسات سيادية ومصرفية، نجد شعوباً أخرى في أدغال أفريقيا والبرازيل لا تزال تُنظّم علاقاتها التبادلية وفق منطق لا مادي ولا قيمي، يقوم على مبادلة الحقوق والواجبات بأخرى بدون وسيط نقدي، من زعيم القبيلة إلى آخر أفرادها. هذا التباين يطرح تساؤلاً جوهرياً حول طبيعة النقود: **هل هي ضرورة اقتصادية فرضتها تعقيدات التبادل، أم هي بناء اجتماعي تتشكّل صورته بحسب السياق الحضاري لكل مجتمع؟**

وإذا كان الانتقال من المقايضة إلى النقود المعدنية ثم الورقية فالإلكترونية يُبدو وكأنه مسار حتمي نحو التيسير والمرونة، فإنّ السؤال يظل مطروحاً حول **العوامل الفعلية التي دفعت الإنسان في كل مرحلة إلى تجاوز الشكل النقدي السابق وابتكار بديلٍ عنه.** كما أنّ التحول الراهن نحو العملات المشفّرة والأنظمة النقدية اللامركزية يُنذر بمرحلة جديدة قد تُعيد تعريف العلاقة بين النقود والدولة، وتطرح إشكالاً غير مسبوق حول السيادة النقدية ودور البنوك المركزية.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. تحديد المفهوم الاصطلاحي والاقتصادي للنقود وتبيان وظائفها الأساسية في التبادل والادّخار والائتمان.
2. تتبّع السيرورة التاريخية لظهور فكرة النقود منذ مرحلة المقايضة والسلع النقدية حتى النقود الإلكترونية الحديثة.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

3. تصنيف النقود إلى أنواعها وأصنافها المتعارف عليها اقتصادياً (المعدنية، النائبة، الإلزامية، المصرفية، الإلكترونية) وبيان خصائص كل صنف.

4. إبراز العوامل التي دفعت الإنسان إلى تطوير أشكال النقد وابتكار وسائل تبادل أكثر مرونة وسهولة.

5. الوقوف على التحولات الراهنة في النظام النقدي العالمي، كالعملات المشفّرة والعملات الإلكترونية الوطنية، وآثارها على دور البنوك المركزية.

الدراسات السابقة:

- ابن خلدون (ت. 808هـ): تناول في "المقدمة" النقود بوصفها شارةً من شارات الملك والسلطان، وأشار إلى أنّ الذهب والفضة قيمةٌ لكل متحوّل وذخيرةٌ له
- المقريزي تقي الدين (ت. 845هـ): في كتابه "شذور العقود في ذكر النقود"، رصد الأشكال النقدية المتداولة في الإسلام وأنواع المسكوكات
- Favier, Jean (1971): "Finance et fiscalité au bas du Moyen Âge"

تناول النقود في سياقها الأوروبي وأثرها على الحركة الاقتصادية

- لسان الحق أحمد (1989): في "الإسلام ونظرية استثمار النقود"، عالج النقود من منظور اقتصادي إسلامي
- عطوي فوزي (1988): في "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، قارن بين النظم النقدية الإسلامية والوضعية
- الشريف محمد (1999): في "الغرب الإسلامي: كنوز دفينة ودراسات"، تناول المعطيات الوصفية والكيفية للمسكوكات.
- الأفندي محمد أحمد: في "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، عالج أصناف النقود وأنواعها
- صبحي نادس وآخرون (1990): في "اقتصاديات النقود والبنوك"، درس النقود النائبة والتمثيلية
- Bernstein, Alexander (1998): "Monetary Policy Implication of Digital Money" ،

تناول النقود الرقمية وأثرها على السياسة النقدية

خطة البحث:

قسّمنا هذا البحث إلى مبحثين رئيسيين:

المبحث الأول: مفهوم النقود والسيرورة التاريخية لظهور فكرتها

- المطلب الأول: مفهوم النقود
- المطلب الثاني: السيرورة التاريخية لظهور فكرة النقود (ويشتمل على فرعين)

المبحث الثاني: أصناف النقود وتطورها

- المطلب الأول: النقود التقليدية (المعدنية، النائبة، الإلزامية)
- المطلب الثاني: النقود الحديثة (المصرفية، الإلكترونية)

منهج البحث:

اعتمدنا في هذا البحث على المنهج التاريخي الوصفي التحليلي. فقد استعنّا **بالمنهج التاريخي** لتتبّع السيرورة التطورية للنقود منذ نشأة فكرة المقايضة والسلع النقدية حتى النقود الإلكترونية الحديثة، مع توظيف **المنهج الوصفي** في عرض مفهوم النقود وأصنافها وخصائصها، **والمنهج التحليلي** في تحليل العوامل التي دفعت الإنسان إلى ابتكار أشكال نقدية جديدة في كل مرحلة تاريخية. وقد تمثّلت إجراءات البحث في جمع المادة العلمية من المصادر الأولية والثانوية، العربية والأجنبية، وتناولها بالنقد والمقارنة.

المبحث الأول: مفهوم النقود والسيرورة التاريخية لظهور فكرتها

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم النقود.

المطلب الثاني: السيرورة التاريخية لظهور فكرة النقود.

المطلب الأول: مفهوم النقود:

أولاً: التعريف اللغوي

وردت مادّة "نَقد" في معاجم اللغة العربية بدلالات متعددة يلتقي أغلبها حول معنى التمييز والفصل. قال ابن منظور في "لسان العرب": "النّقْد: إعطاؤك الثمن في الحال، وناقَدَه مُناقَدةً: نقد له الثمن، والاسم النّقْدُ والنّقْدانِيّة". والنّقْدُ أيضاً: ما يُخرجه الإنسان من دراهمه فيعطيه إيّاه عاجلاً[1].

وقال الفيروز آبادي في "القاموس المحيط": "نَقَدَ الدراهم: أعطاها نقداً لا نسيئة"[2]. فالجذر اللغوي يدلّ على معنيين متلازمين: التعجيل في العطاء، والتمييز بين الشيء ونظيره. ومنه اشتقّ اصطلاح "النقد" بمعنى الدراهم والدنانير المعيّنة المتداولة، لأنّها تُميّز وتُفصل عن غيرها من السلع.

ثانياً: التعريف الاصطلاحي عند الاقتصاديين المسلمين

1 ابن منظور، محمد بن مكرم، "لسان العرب"، مادة "نقد"، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1994، ج 3، ص 521.

2 الفيروزآبادي، "القاموس المحيط"، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص 1058

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

عُرفت النقود في التراث الاقتصادي الإسلامي بمسمّيات متعددة، أبرزها "العَيْن" و"النّقْد" و"الدّرهم والدّينار". وقد قدّم ابن خلدون في "المقدمة" تعريفاً وظيفياً للنقود بقوله: "إنّ الله خلق الذهب والفضة قيمةً لكل متحوّل، وهما الذخيرة لكل متحوّل في الغالب"[3].

فابن خلدون لا يعرّف النقود بجوهرها بل بوظيفتها: هي أداة حفظ القيمة ووسيلة للتبادل. أمّا الإمام الغزالي فقد ربط مفهوم النقود بكونها وسيلة لا غاية، إذ شبهها بالمرآة: "لا لون لها، تحكي كل لون، فكذلك النقد لا غرض فيه، وهو وسيلة إلى كل غرض"[4]. ويضيف الغزالي في "إحياء علوم الدين" أنّ النقود خلقها الله لتكون معياراً تقاس به الأثمان: "الذهب والفضة هما الثمن، وكل شيء سواهما فليس بثمن"[5]

ثالثاً: التعريف الاقتصادي الحديث

في الأدبيات الاقتصادية المعاصرة، تُعرّف النقود بتعريفات متقاربة تتفق جميعها على وظائفها الثلاث. فقد عرّفها صبحي نادس بأنها "كل ما يُقبل عموماً كوسيلة للتبادل ووحدة للقياس ومخزن للقيمة"[6]. وعرّفها محمد الأفندي بأنها "كل شيء يقبله الناس عامةً في مقابل ما يبيعونه أو يقدّمونه من خدمات، دون أن يتردّدوا في قبله، لأنهم يعلمون أنّهم يستطيعون التصرّف فيه عند الحاجة"[7].

أما البنك المركزي الأوروبي فيعرّفها وظيفياً بأنها "أداة مقبولة على نطاق واسع كوسيلة للدفع ووحدة حسابية ومخزن للقيمة"[8]

وتجمع هذه التعريفات على أنّ النقود ليست مجرد معدن أو ورقة، بل هي عقد اجتماعي قائم على الثقة، تستمد قيمتها من قبول الجماعة لها وتقوم وظيفتها على ثلاث ركائز:

3 ابن خلدون، "المقدمة"، دار الفكر، بيروت، 2001، ص 246.
4 الغزالي أبو حامد، "إحياء علوم الدين"، مكتبة الشعب، القاهرة، ج 12، ص 76.
5 نفس المصدر، ج 12، ص 77.
6 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، الدار الجامعية، 1990، ص 15.
7 محمد أحمد الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 22.
8 European Central Bank, "The Monetary Policy of the ECB", Frankfurt, 2004, p. 8.

1. **وسيط للتبادل:** تُزيل النقود صعوبات المقايضة المتعلقة بتوافق الرغبات وانعدام قابلية القسمة. قال تعالى ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: 275]، والبيع لا يستقيم بلا وسيط نقدي يكون أداةً للقاء بين البائع والمشتري. وقد أشار أرسطو إلى أنّ التبادل النقدي أوجدته الحاجة وليس الطبيعة[9]

2. **وحدة قياس للقيمة:** تتيح النقود قياس قيم السلع والخدمات بمقدار مشترك قابل للمقارنة. ولذا سمّاها الغزالي "معياراً" تقاس به الأثمان، إذ لا يمكن مقارنة قيمة ثوب بقيمة شعير إلا بمرجع مشترك[10]

3. **مخزن للقيمة:** تتيح النقود تأجيل الاستهلاك وتحويل الثروة الحاضرة إلى قدرة شرائية مؤجّلة. غير أنّ هذه الوظيفة مشروطة باستقرار قيمة النقد نفسه، وهو ما يربط النقود بثقة الناس في السلطة المصدِرة لها[11]

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلٍ"[12] – والحديث وإن كان يقرّر أحكام الربا في الصرف، فإنه يثبت أنّ الذهب والفضة كانا معيار القيمة والثمن في صدر الإسلام.

رابعاً: شروط النقود وأركانها

اشترط الاقتصاديون جملة من الشروط في الشيء ليؤدي وظيفة النقود على وجه الكمال: أن يكون مقبولاً عموماً، وأن يكون قابلاً للقسمة دون فقدان القيمة، وأن يكون متجانساً ومتحدّر البقاء (لا يتلف بسرعة)، وأن تكون قيمته مستقرة نسبياً[13]. وقد لخّص صفيّ الدين الحلّي صفات النقد في قوله:

"وهذه الفنون إعرابها لحنٌ وفصاحتها لكن وقوة لفظها وهنٌ

حلال الإعراب فيها حرامٌ وصحة اللفظ فيها سقام

يتجدّد حسنها إذا زادت لكاعة وتضعف صناعتها إذا أودعت في النحو صناعة

فهي السهل الممتنع والأدنى المرتفع"[14]

والبيت، وإن كان في وصف الفنون الشعبية من شعر، فإنه يصلح وصفاً لطبيعة النقود: شيء بسيط في ظاهره عميق في وظيفته، "السهل الممتنع."

خامساً: علاقة النقود بالسلطة السياسية

9 FAVIER, Jean, " Finance et fiscalité au bas du Moyen Âge ", Paris, Cèdes, 1971, p.37

10 الغزالي، "إحياء علوم الدين"، م س، ج 12، ص 78.

11 عطوي فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، دار الفكر العربي، لبنان، الطبعة الأولى، 1988، ص 99.

12 صحيح مسلم، كتاب المساقاتة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نسيئة، رقم 1584.

13 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، ص 17-19.

14 صفيّ الدين الحلّي، "العقد الصفيّ"، تحقيق: عبد الله العلايلي، دار الكتب العلمية، بيروت.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

من المتعارف عليه أنّ النقود هي محرك للقوة والسلطة السياسية، وعلى هذا الأساس اعتبرها ابن خلدون شارةً من شارات الملك والسلطان[15]. لذلك فإنّ المؤسسة النقدية والقوة السياسية تتقاطعان، إذ لا يمكن أن نجد نقداً بدون دولة والعكس صحيح[16]. فالنقد حسب دافيد هيوم تنتظم الحركة مع وجوده وتغيب عند غيابه، ومنعه من التداول والزجّ به في ظلمة الاكتناز يعني بطريقة غير مباشرة وقف حركة الإنتاج وتبادل السلع. وبالتالي فالنقد لندرته واشتداد الحاجة إليه يعطي لمالكه قوة فرض الإرادة[17]

المطلب الثاني: السيرورة التاريخية لظهور فكرة النقود:

ظهرت فكرة النقود لدى الإنسان مع محاولته الأولى للخروج من البدائية التي كان يعيشها، ولم يكن هذا الظهور وليد صدفة بل نتاجَ حاجات متراكمة فرضتها طبيعة التبادل وتعقيد الحياة الاجتماعية[18].

ولأنّ تاريخ النقود متشابك بتاريخ الإنسان نفسه، فقد اختلط فيه المؤكد بالمظنون والثابت بالمرجوح، مما جعل بعض الباحثين يقرّون بأنّ "تاريخ النقود في مرحلة ما قبل الكولونيالية يكاد يكون تاريخاً للفراغات أكثر منه تاريخاً للمعطيات الملموسة"[19].

ويشتمل هذا المطلب على فرعين:

الفرع الأول: المراحل الأولى لظهور النقود (المقايضة والسلع النقدية).

الفرع الثاني: التطور اللاحق للنقود (من المسكوكات إلى النقود الورقية).

الفرع الأول: المراحل الأولى لظهور النقود (المقايضة والسلع النقدية)

1. مرحلة الاكتفاء الذاتي

في البدء كان الإنسان يعيش حياة فردانية منعزلة، يعتمد فيها على ما توفّره له الطبيعة من ثمار وصيد دون أن تكون بينه وبين غيره علاقة تبادل منتظمة. فحياته الفردانية جعلته منعزلاً عن الحياة الاجتماعية، مما سبّب له مشاكل

15 ابن خلدون، "المقدمة"، م س، ص 246

16 GIACOBBI, Michel, " Les monnaies et la monnaie, productions et échanges, PUF, Paris, 2000, p. 236

17 لسان الحق أحمد، "الإسلام ونظرية استثمار النقود"، منشورات كلية الآداب، الرباط، 1989، ص 149.

18 عطوي فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، دار الفكر العربي، لبنان، الطبعة الأولى، 1988، ص 95.

19 لسان الحق أحمد، "الإسلام ونظرية استثمار النقود"، منشورات كلية الآداب، الرباط، 1989، ص 145.

ومعيقات لبلوغ حالة الرفاه التي طالما كان يبحث عنها[20]. وقد أشار ابن خلدون إلى هذه المرحلة بقوله: "الإنسان مدنيّ بالطبع، وإنّما يحصل له العيش في جماعة فلا بدّ من التعاون"[21]، والتعاون في صورته الأولى لم يكن يتجاوز الاكتفاء بما تنتجه الأرض وما يصطاده الفرد لنفسه.

2. مرحلة "الأجر مقابل خدمة"

مع استقرار الإنسان على ضفاف الأنهار وانتقاله إلى الزراعة، تشكّل فكر التبادل الأول. فأصبح الفرد الذي يملك معرفة في الصيد أو الزراعة يطلب من الآخر المعدوم معرفياً خدمات يقدّمها له مقابل بضع سنابل من القمح أو صيد قام باصطياده ليلة أمس. وقد أشار الفيروزآبادي إلى أنّ أوّل أشكال التبادل بين البشر كانت "معاوضات عينية يقوم فيها الجهد مقابل الحاجة لا الربح مقابل رأس المال)"[22].

قال تعالى ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: 39] – والآية تؤكد أنّ الأساس في الكسب هو السعي والجهد، وهو ما تطبّع به الإنسان الأول في تبادلاته قبل ظهور النقود[23].

3. مرحلة المقايضة

تلت مباشرة مرحلة "الأجر مقابل خدمة" مرحلة المقايضة، وهي استبدال سلعة بأخرى بدون وسيط يذكر. وقد عُرفت بـ"التجارة الصامتة"[24] لأنّها كانت تجري دون الحاجة إلى أي وسيط في التعامل. قال النجار: "كانت المقايضة أوّل صور التبادل في تاريخ الإنسانية، يقوم فيها التبادل على توافق الرغبتين: رغبة البائع في سلعة المشتري ورغبة المشتري في سلعة البائع[25].

وقد عُرفت في الإسلام وقبله أشياء يتعامل بها الناس بدل النقود: كالبيض، والكسْر، والورق، وثمار الشجر والموادع[26]. كما سجّل ابن بطوطة عند زيارته لتغازي أنّ السكان يتعاملون بالمقايضة: "وبالملح يتصارف أهل السودان كما يتصارف بالذهب والفضة، يقطعونه قطعاً"[27]. وأشار الوزّان إلى تعامل أهل بادس بالمقايضة مع تجار البندقية قائلاً: "من عادة سفن البندقية أن تأتي إلى بادس مرة أو مرتين في السنة، حاملةً بضائعها فتتجر فيها بالمبادلة[28]

20 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، الدار الجامعية، 1990، ص 18.

21 ابن خلدون، "المقدمة"، دار الفكر، بيروت، 2001، ص 89.

22 الفيروزآبادي، "القاموس المحيط"، مؤسسة الرسالة، بيروت، مادة "عوض"، ص 1120.

23 الشعراوي محمد متولي، "تفسير الشعراوي"، دار نشر المسجد، القاهرة، ج 15، ص 7827.

24 النجار عبد الهادي، "الإسلام والاقتصاد"، سلسلة عالم المعرفة، عدد 63، 1983، ص 107.

25 نفس المصدر، ص 108.

26 المقريزي تقي الدين، "شذور العقود في ذكر النقود"، تحقيق: محمد السيد علي بحر العلوم، المكتبة الحيدرية، النجف، 1967، ص 36.

27 ابن بطوطة، "الرحلة"، تحقيق: عبد الحميد الذهبي، دار الفكر، بيروت، ج 2، ص 231.

28 الوزّان الحسن بن محمد، "وصف إفريقيا"، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ج 2، ص 231.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ مِثْلًا بِمِثْلٍ"[29] – والحديث يثبت أنّ المقايضة كانت ممارسةً معروفةً في صدر الإسلام، إذ جرى تشريع أحكامها لمنع التغرير والربا فيها.

4. إشكاليات المقايضة وانهيارها

ولئن عرف هذا النظام نجاعةً واستمرارية، إلا أنّه كان يطرح صعوبات ومشاكل كثيرة تتلخّص في:[30]

انعدام توافق الرغبات: لا يتحقق دائماً أن يجد صاحب الشعير من يملك التفاح ويرغب في الشعير في الوقت ذاته.

انعدام قابلية القسمة: لا يمكن قسمة حيوان إلى أجزاء دون أن يفقد قيمته.

انعدام وحدة القياس: لا يوجد معيار مشترك لقياس قيمة السلع المتبادلة.

صعوبة النقل والتخزين: بعض السلع قابلة للتلف ولا يمكن حفظها مدة طويلة.

وقد لخّص الأفندي هذه الإشكاليات بقوله: "كانت المقايضة معقولة في المجتمعات البدائية محدودة التبادل، فلمّا اتسع نطاق المعاملات وتنوّعت السلع لم يعد من الممكن الاستمرار عليها[31]"

الفرع الثاني: التطور اللاحق للنقود (من المسكوكات إلى النقود الورقية)

1. ظهور السلع النقدية

دفع إشكال المقايضة الشعوب إلى ابتكار نمط جديد للتعامل، فظهرت السلع النقدية. فقد استعملت الشعوب الآسيوية والشرقية مواد غذائية كالأرز والتمر والفواكه الجافة والتوابل والحرير والصدف[32]، واستعملت شعوب أمريكا اللاتينية وبعض القبائل الهندو–أوروبية جلود الحيوانات كوسيلة للتبادل التجاري، كما كان للملح مكانة مهمة لدى شعوب الصحراء[33]

29 صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نسيئة، رقم 1584.

30 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، ص 20–21.

31 محمد أحمد الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 28.

32 عطوي فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، ص 97.

33 النجار عبد الهادي، "الإسلام والاقتصاد"، ص 110.

قال تعالى ﴿**وأنزلنا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ**﴾ [الحديد: 25] – وأشار بعض المفسّرين إلى أنّ من المنافع المذكورة في الآية صناعة الأدوات والأسلحة، ومنها ما اتُّخذ نقوداً في بعض الحضارات[34]

.2النقود المعدنية الأولى (الرماح والمسكوكات)

اتخذت السلع النقدية في البداية أشكال الرماح والسهام، وقد تم العثور على لقى أثرية في إقليم منشوريا بالصين وهي عبارة عن رماح برونزية وذهبية صغيرة استعملت كنقود[35]. غير أنّ هذه النقود سبّبت مشاكل للفرد الباحث عن مرونة النقد، فقد كانت تخدش وتجرح يده.

فبادر الصينيون إلى اختراع المسكوك الدائري المعروف حالياً ليسهل استعماله، وذلك خلال سنة 720 ق.م[36]. ومع سنة 600 ق.م ستُضرب أول عملة رسمية في التاريخ مع مملكة ليديا، وكانت مصنوعة من الإلكتروم (خليط من الذهب والفضة)، وتم ختمها بصور تمثل فئات العملات[37]. وقد ساهمت هذه العملة في زيادة تجارة البلاد الداخلية والخارجية مما جعل ليديا أغنى إمبراطورية في آسيا الصغرى[38].

يقول المقريزي واصفاً هذه المرحلة: "ثمّ إنّ الناس تداولوا الذهب والفضة وزناً ثم ضرباً فاستقرّ الأمر على ضرب الدراهم والدنانير"[39] – أي أنّ التطور مرّ بمرحلتين: التعامل بالوزن أولاً، ثمّ بالضرب والسكّ ثانياً.

3. ظهور النقود الورقية

ستتطور فكرة النقود لتصبح ورقية مع سلالة تانغ الحاكمة في الصين، حيث تم إنتاجها حوالي سنة 907م[40]. وستنتشر فكرة النقود الورقية الصينية في العالم كبديل عن النقود المعدنية النفيسة، لينقل الفكرة إلى أوروبا المستكشف الإيطالي ماركو بولو بعد عودته من الصين[41]. وقد وصف ماركو بولو النقود الورقية في كتاب رحلاته بقوله: "إنّ سكان مدينة خان بالو (بكين) يستعملون ورقاً كنقود بدل من الذهب والفضة، ويُطبع عليه ختم السلطان"[42].

34 ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، 1999، ج 8، ص 421.

35 GIACOBBI, Michel, " Les monnaies et la monnaie, productions et échanges", PUF, Paris, 2000, p. 240

36 FAVIER, Jean, " Finance et fiscalité au bas du Moyen Âge ", Paris, Cèdes, 1971, p. 39.

37 GIACOBBI, Michel, op. cit., p. 241

38 نفس المصدر، p. 242.

39 المقريزي، "شذور العقود في ذكر النقود"، ص 38.

40 FAVIER, Jean, op. cit., p. 42.

41 GIACOBBI, Michel, op. cit., p. 245.

42 Marco Polo, " Le Livre des Merveilles ", trad. française, La Découverte, Paris, 2012, p. 118

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

ثمّ تم اعتبار مصرف ستوكهولم أول مصرف يصدر عملة ورقية عام 1660م، إلا أنه فشل في ادّخار وربط قيمة العملة بالذهب فأعلن إفلاسه سنة 1664م[43]. وبعد استقلال أمريكا عن المملكة المتحدة ستقوم بإصدار الدولار وأعطته اللون الأخضر، وهي أول عملة تم إصدارها بهذا اللون[44].

4. نظام قاعدة الذهب وسقوطه

ستستمر رحلة تطور النقد حيث ستقوم بريطانيا بربط العملة الورقية (الجنيه الإسترليني) بقاعدة الذهب، الأمر الذي فعلته كذلك الولايات المتحدة الأمريكية[45]. غير أنّ هذا الارتباط تم حلّه سنة 1971م في عهد الرئيس الأمريكي نيكسون، ليسقط نظام (بريتون وودز Bretton Woods) الذي كان يمكن حامل الدولار من تحويله لكمية معينة من الذهب[46]. وقد علّق برنستين على هذا التحول بقوله: "إنّ انهيار نظام بريتون وودز لم يكن مجرّد تعديل تقني، بل كان نقلة جذرية في فلسفة النقود من القيمة العينية إلى القيمة الثقافية "[47].

فتمّ تعويم الدولار الأمريكي وأصبح يستمد قوته من الثقة في الحكومة الأمريكية لا من غطاء ذهبي. ولا تزال فكرة النقد تتطور في وقتنا الحالي، حيث نشهد تحوّلاً كبيراً من النظام الورقي إلى نظام نقدي إلكتروني، علاوة على ظهور أصول جديدة بصورة رقمية كالعملات المشفّرة[48].

المبحث الثاني: أصناف النقود وتطورها

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: النقود التقليدية (المعدنية، النائبة، الإلزامية).

المطلب الثاني: النقود الحديثة (المصرفية، الإلكترونية).

المطلب الأول: النقود التقليدية (المعدنية، النائبة، الإلزامية)

43 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، ص 25.

44 الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 33.

45 عطوي فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، ص 115.

46 Bernstein, Alexander (1998), " Monetary Policy Implication of Digital Money ", Kiel, p. 15.

47 نفس المصدر، p. 17.

48 مصطفى يوسف كافي، "النقود والبنوك الإلكترونية"، ص 20.

1. النقود المعدنية

لما طالت مرحلة التعامل بالسلع النقدية، أدرك الإنسان أنّها تفتقر إلى الصفات التي تجعلها صالحةً لأن تكون نقداً دائماً: فهي تتلف وتختلف من بيئةٍ إلى أخرى ولا يمكن ضبط قيمتها بدقّة. فاتجه إلى المعادن النفيسة، وعلى رأسها الذهب والفضة، اللذين اجتمعت فيهما خصائص لم تجتمع في غيرهما من الأشياء. قال تعالى ﴿**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ**﴾ [آل عمران: 14]، فالآية تثبت مكانة الذهب والفضة في النفس البشرية وأنّها من أبرز ما يُزَيَّن للناس في هذه الحياة[49]

وقد عدّد الباحثون الأسباب التي دفعت الإنسان إلى تبني النقود المعدنية، وأجملها عطوي في ثلاثة عوامل[50]:

أولاً طواعية الذهب ومرونته، إذ يمكن صنّاع المسكوكات من تشكيله وسَبْكه بسهولة لا تتوفّر في غيره من المعادن، قال المقريزي: "وإنّما كانت النقود في القديم من الذهب والفضة لأنّهما أجلّ الأشياء قدراً وأحسنها حالاً"[51].

ثانياً استقرار القيمة، فإنّ قيمة الذهب والفضة تظلّ ثابتة نسبياً بحكم ندرتهما وصعوبة استخراجهما، فلا تتقلقل قيمتهما كتقلقل قيمة السلع الزراعية أو الحيوانية[52].

ثالثاً الصلابة وعدم التآكل، فالذهب لا يصدأ ولا يتآكل بمرور الزمن، مما يجعله صالحاً للتداول والحفظ لأمدٍ طويل دون أن يفقد شيئاً من وزنه أو خصائصه[53]

ففي البداية كانت عمليات سكّ النقود تجري بشكل عشوائي لا يحكمها نظام مركزي، فكلّ ذي ثروة يقوم بسكّ نقوده بشكل اختياري، مما يفسّر وجود مسكوكات تحمل صوراً لبارونات وإقطاعيات وحتى رموزاً كنسية[54]. غير أنّ هذا الوضع لم يستمر، فمع تطور الزمن واستقرار الدول، احتكرت السلطة الحاكمة عملية سكّ النقود، فظهرت مسكوكات تحمل صور الأمير ورموز الدولة وشعاراتها. يقول ابن خلدون معقّباً على هذا التحول: "إنّ الملوك إذا

49 عطوي فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، دار الفكر العربي، لبنان، الطبعة الأولى، 1988، ص 102.

50 المقريزي تقي الدين، "شذور العقود في ذكر النقود"، تحقيق: محمد السيد علي بحر العلوم، المكتبة الحيدرية، النجف، الطبعة 5، 1967، ص 42.

51 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، الدار الجامعية، 1990، ص 22.

52 محمد أحمد الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 35.

53 GIACOBBI, Michel, " Les monnaies et la monnaie, productions et échanges", PUF, Paris, 2000, p. 238

54 ابن خلدون، "المقدمة"، دار الفكر، بيروت، 2001، ص 248.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

استقرّت دولتهم أقاموا سكّ النقود بأسمائهم وألقابهم، ونهوا عن سكّها لغيرهم"[55] ، فبذلك انتقلت النقود من المبادرة الفردية إلى السيادة السلطانية، وصار ختم السلطان ضماناً لقيمة المسكوك وصدقه.

ولم تُضرب النقود المعدنية من الذهب والفضة فحسب، بل استُعملت معادن أقل قيمة كالنحاس والبرونز في المعاملات اليومية الصغرى، فكانت النقود الذهبية والفضية تُحتفظ بها للصفقات الكبيرة كشراء الحقول والمحاصيل[56]. وقد أشار الفيروزآبادي إلى تعدّد أسماء النقد قائلاً: "النّقْدُ: الدراهم والدنانير، والجمع أنقادٌ ونقودٌ ونُقُدٌ"[57]. واستمرّ التعامل بالنقود المعدنية ذات القيمة العينية إلى غاية العصر الحديث، حيث انتقل التداول النقدي إلى شكل آخر تجاوز حدود المعدن وثقله.

2. النقود النائبة

ممّا عاب على النقود المعدنية تكلفتها الباهظة في عمليات التجارة الكبرى، فقد كان التاجر مضطرّاً إلى نقل كميات كبيرة من الذهب أو الفضة في رحلاته التجارية، مما استلزم استئجار حراسٍ لحمايته من قطّاع الطرق، وربّما تجاوزت نفقات الحراسة ربح التجارة ذاتها أحياناً[58]. ومن رحم هذه المعاناة وُلدت فكرة الصك (السند)، وهي فكرة عبقرية جنّبت التجار كثيراً من المخاطر: فحين يودع التاجر نقوده الذهبية لدى صيرفي موثوق يستلم ورقة يُقرّ فيها الصيرف باستلام المبلغ المعيّن، فتُعتبر هذه الورقة نائبةً عن الذهب وكاملة التمثيل له[59].

وقد انتشر هذا النوع من النقود انتشاراً واسعاً خلال الثورة الصناعية الأولى، ويُرجَّح ظهوره إلى ما اقترن بظهور فكرة البنوك المركزية وإسناد وظيفة إصدار النقود إلى جهة واحدة ممثلة بالبنك المركزي[60]. وتختلف النقود النائبة عن النقود التمثيلية في أنّ النوع الأول يكون قابلاً للتحويل إلى ذهب أو فضة عند الطلب، بينما النقود التمثيلية ليست قابلة للتحويل[61]. وقد اتخذت هذه النقود شكل شهادات إيداع تمثل حقاً قانونياً لحاملها في استرداد قيمتها على شكل عملات ذهبية بناءً على طلبه.

---

55 الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 37.

56 الفيروزآبادي، "القاموس المحيط"، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص 1058.

57 النجار عبد الهادي، "الإسلام والاقتصاد"، سلسلة عالم المعرفة، عدد 63، 1983، ص 112.

58 عطوي فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، ص 105.

59 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، ص 28.

60 الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 41.

61 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، ص 30-31.

وقد كثر التعامل بالنقود النائبة لميزاتها العديدة[62]: فتداولها يحول دون تآكل النقود المعدنية أو اقتطاع جزء منها من قبل الجمهور، كما أن نفقات طبع النقود الورقية أقل بكثير من نفقات سكّ النقود المعدنية ومن ثمّ قلة تكلفة الإصدار؛ وسهولة الحمل والنقل، لاسيما إذا كانت النقود التي تنوب عنها ذات حجم ووزن كبيرين كالنحاس.

3. النقود الإلزامية

وهي النقود المتعامل بها حالياً، وتكتسب قوتها الإلزامية من سلطة الدولة لا من قيمة مادتها. فالشخص ملزم بالتعامل بعملة البلد ما دام متواجداً في أراضيه، وهذا ما يُسمى الالتزام القانوني[63]. ويمكن قبول أشكال أخرى من العملة، لكن الدولة لا تلزم أفرادها بها، وقد يحدث أن توقف الدولة التعامل بعملة معينة إذا رأت فيها خطراً على اقتصادها أو تقتضي مصلحتها توقيف العمل بعملة أجنبية[64]. وعرّفها الأفندي بأنها "نقود تستمد قيمتها من أمر السلطة لا من قيمة مادتها، فالقيمة التي تحملها تتجاوز قيمة مادة صنعها أضعافاً مضاعفة[65]."

كما أنّ استقرار قيمة العملة يتوقف على مكانة الدولة السياسية والاقتصادية، كنموذج العملات الدولية التي تصدرها الدول الكبرى – كالدولار الأمريكي واليورو الأوروبي والين الياباني – والتي لها قبول في جميع أنحاء العالم، فتُسمى بنقود الائتمان[66]. فمثلاً، ورقة من فئة 200 درهم مغربي تمثل قيمة نقدية وليست قيمة عينية، فإذا نظرنا إلى العملة من زاوية أخرى فهي مجرد حبر وورق وطبقة للحماية وعلامات مائية وضوئية لا تكلّف أكثر من قيمتها. ففي دراسة قام بها باحثون اقتصاديون في الولايات المتحدة الأمريكية، تبيّن أنّ مكونات ورقة 100 دولار لا تتجاوز 50 سنتاً، وهو جزء بسيط من قيمتها الاسمية[67]

فالمبدأ المتفق عليه أنّه إذا كانت قيمة النقود العينية أقل من قيمتها النقدية فنسميها نقود ائتمان، تستمد قيمتها من المؤسسات الوطنية المكلفة بصكّ العملة، وتُسمى كذلك بنقود ثقة، فثقة الناس هي التي تعطيها تلك القيمة. فإذا اهتزت ثقة الأشخاص في الدولة فقدت العملة قيمتها – كما حصل في مجموعة من الأزمات (مثال العراق ولبنان) – حتى وإن ألزمت الدولة مواطنيها بالتعامل بعملتها، فإن كانت الدولة ضعيفة يقرر المواطنون التعامل بعملة أخرى[68].

62 الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 44.

63 عطوي فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، ص 110.

64 الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 46.

65 Bernstein, Alexander (1998), " Monetary Policy Implication of Digital Money ", Kiel, p. 12.

66 European Central Bank, " The Monetary Policy of the ECB ", Frankfurt, 2004, p. 15.

67 لسان الحق أحمد، "الإسلام ونظرية استثمار النقود"، منشورات كلية الآداب، الرباط، 1989، ص 152.

68 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، ص 35.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

فخلافاً لما كان قديماً من حرية صكّ العملات بشكل فردي، تطور الأمر ليصبح من اختصاص البنك المركزي الذي ظهر واستحوذ على عملية إصدار العملة. لكن السؤال الذي يطرحه الجميع: لماذا لا تصدر الدولة عملة ورقية كثيرة وتزيد في رواتب مواطنيها؟ ببساطة لا يمكن ذلك، فارتكاب هذه الحماقة قد يسبّب للدولة تضخّماً اقتصادياً يؤدي بها إلى ارتفاع سريع في الأسعار بطريقة صعودية، فيحصل ما يُسمى التضخم الجامح، وهو ما يسبّب الانهيار التام للعملة الوطنية[69]

لهذا فتلجأ كل الدول إلى تفعيل الغطاء النقدي، فلا بد للدولة قبل إصدار عملة ورقية أن تتأكد من وجود ما يغطيها من قيمة عينية أو احتياطيات. وقد حصلت حماقة إصدار الأموال بشكل كثيف في زيمبابوي خلال أزمتها لإسكات الأصوات المعارضة، أدى بها إلى انهيار اقتصادها، فلا تزال آثار الأزمة من تضخم جامح واضحة المعالم في هذا البلد حتى يومنا هذا[70]. ولتجاوز الأمر، يقوم البنك المركزي الزيمبابوي بين الفينة والأخرى بمحاولة للحد من التضخم الجامح الذي أدى إلى زيادة تآكل قيمة العملة غير المستقرة، حيث طرحت زيمبابوي عملات ذهبية للجمهور. وقالت "أسوشيتد برس" إنّ البنك المركزي في زيمبابوي أعلن عن هذه الخطوة غير المسبوقة لتعزيز الثقة في العملة المحلية، حيث اهتزت الثقة بعد أن رأى الناس أنّ مدخراتهم تلاشت بسبب التضخم المفرط في العام 2008 الذي وصل إلى 5 مليارات%، وفقاً لصندوق النقد الدولي[71]

المطلب الثاني: النقود الحديثة (المصرفية، الإلكترونية):

1. النقود المصرفية الحديثة

يُقصد بالنقود المصرفية الودائع المصرفية تحت الطلب، وهي تلك التي يودعها الأفراد والمؤسسات لدى البنوك فيتحوّل ما كان نقوداً ورقية إلى مجرد أرقام دفترية أو إلكترونية[72]. وقد عرّفها صبحي نادس بأنها "الودائع تحت الطلب التي يفتحها العملاء لدى البنوك، والتي يمكن سحبها أو التحويل منها في أي وقت دون إشعار مسبق"[73].

69 صبحي نادس وآخرون، م س، ص 37.

70 مُقتبس من موقع جريدة البيان: https://www.albayan.ae/economy/global/2022-07-26-1.4483352 تاريخ الزيارة 2026/6/24

71 نفس المصدرالسابق.

72 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، الدار الجامعية، 1990، ص 40.

73 نفس المصدر، ص 41.

وتُعدّ هذه النقود أكثر انتشاراً في الوقت الراهن من النقود الورقية ذاتها، إذ تشكّل النسبة الأكبر من الكتلة النقدية المتداولة في الاقتصادات الحديثة[74]

وبالمقارنة مع النقود الائتمانية الورقية، فإنّ النقود المصرفية أقل قيمة من حيث المادية والملموسية، فهي عبارة عن "ومضات ونبضات في ذاكرة الحاسوب الإلكتروني"[75]، لا مكيال لها من المعدن ولا من الورق. كما أنّ النقود الإلزامية تكلّف الدولة مصاريف الطبع والإصدار، عكس النقود المصرفية التي لا تكلّفها شيئاً يُذكر[76].

وفي الماضي، قبل ظهور الحاسوب، كان البنك المركزي يملك هذه النقود المصرفية على شاكلة جملٍ رقمية تُكتب في سجلات ودفاتر البنك: يدوّن المصرفي ما أُضيف لحساب فلان وما حُسم منه، فتكون نقود الشخص المصرفية مجرّد رقم في دفتر[77].

ومع تطور التقنية، إذا أخذنا مثالاً أدقّ على النقود المصرفية المخزنة في ذاكرة الحاسوب، فإنّ أي شخص يقوم بإيداع نقوده داخل البنك تتحوّل مباشرةً إلى مجرد أرقام لا غير. أمّا العملات الورقية التي قدم بها الشخص إلى البنك فتُصبح احتياطياً مصرفياً بنكياً لدى الدولة[78].

قال تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ**﴾ [البقرة: 282]، والآية تؤسّس لمبدأ كتابة الدَّيْن وتوثيقه، وهو ما تطبّع عليه النقود المصرفية حيث يُحوّل الإيداع إلى رصيد دفتري موثّق قابل للتحقيق[79].

فلو افترضنا جدلاً أنّ ذاكرة الحاسوب قد تعرّضت للمسح أو لتلفٍ تقني، فستذهب نقود الجميع، لأنّ النقود المصرفية ليس لها مكيال ماديّ ولا سند ورقيّ يُسترد بها الأصل[80]. ومن الناحية القانونية، فإنّ هذه النقود لا تملك خاصية الإلزام في التعامل بها كما هو الحال مع النقود الإلزامية، فالناس يقبلونها فقط لأنها تسهّل عمليات التداول وتجعلها في متناول الكلّ، ولأنّ المؤسسات المصرفية تتمتع بثقة الجمهور[81]. كما أنّ هذه النقود المصرفية لا تُعدّ نقوداً انتهائية بمعنى أنّها قابلة للتدفّق والتحويل والتفاعل المستمرّ، ولا تظلّ جامدة في حساب واحد[82].

2. النقود الإلكترونية الحديثة

74 محمد أحمد الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 52.

75 عطوي فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، دار الفكر العربي، لبنان، الطبعة الأولى، 1988، ص 120.

76 الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 53.

77 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، ص 43.

78 الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 55.

79 ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، 1999، ج 1، ص 724.

80 صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، ص 45.

81 عطوي فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، ص 122.

82 الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 56..

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

أُطلقت تسميات عديدة على النقود الإلكترونية الحديثة، فقد عمد البعض إلى تسميتها بالنقود الرقمية أو العملة الرقمية[83](**Digital Currency**) ، بينما استخدم البعض الآخر مصطلح (النقدية الإلكترونية) [84]13 (**Electronic Cash**). وهذا التعدّد في التسميات يعكس حداثة المفهوم وعدم استقرار الاصطلاح عليه بعد في الأدبيات الاقتصادية[85].

وقد عرّفها البنك المركزي الأوروبي بأنها: "مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية، يُستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات لدى منشآت غير مُصدِرها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة، ويُستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدماً"[86].

ويُعدّ هذا التعريف الأقرب إلى الصحة نظراً لدقّته وشموله لصور النقود الإلكترونية واستبعاده للظواهر الأخرى التي يمكن أن تتشابه معها.

وتعرّف شركة إيرنست آند يونغ (**Ernst & Young**) النقود الإلكترونية بأنها: "مجموعة من البروتوكولات والتواقيع الرقمية التي تتيح للرسالة الإلكترونية أن تحلّ فعلياً محلّ تبادل العملات التقليدية"[87].

وبعبارة أخرى، فإنّ النقود الإلكترونية أو الرقمية هي المكافئ الإلكتروني للنقود التقليدية التي اعتدنا تداولها.

وفي الواقع، فإنّ التعريف الذي يبدو مثالياً والأقرب إلى الصحة هو ما عرّف به الدكتور مصطفى يوسف كافي، حيث يرى أنّها: "قيمة نقدية مخزنة على وسيلة إلكترونية مدفوعة مقدماً وغير مرتبطة بحساب بنكي، تحظى بقبول واسع من غير من قام بإصدارها، وتُستعمل كأداة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة[88]"

83 مصطفى يوسف كافي، "النقود والبنوك الإلكترونية"، ص 17.

84 Bernstein, Alexander (1998), " Monetary Policy Implication of Digital Money ", Kiel, p. 9

85 مصطفى يوسف كافي، "النقود والبنوك الإلكترونية"، ص 19.

86 European Commission (1998), " Proposal for European Parliament and Council Directives on the Taking up, the Pursuit and the Prudential Supervision of the Business of Electronic Money Institutions ", Brussels, COM (98) 727.

87 Ernst & Young, " Electronic Money and Banking in the Digital Age ", Report, 1999, p. 14.(21 ص ،"النقود والبنوك الإلكترونية" ،كافي يوسف مصطفى عن بتصرّف (نُقل .

88 مصطفى يوسف كافي، "النقود والبنوك الإلكترونية"، ص 23.

وقد ميّز الأفندي بين النقود الإلكترونية والنقود المصرفية بأنّ الأولى تُخزن على وسائط تقنية مستقلة (بطاقات ذكية، محافظ إلكترونية) ولا تتطلّب حساباً بنكياً، بينما الثانية مرتبطة ارتباطاً مباشراً بحساب جارٍ لدى البنك[89]

ولا تزال فكرة النقد تتطور في وقتنا الحالي، والملاحظ أنّه في السنوات الأخيرة الماضية حصل تحوّل كبير من النظام الورقي إلى نظام نقدي إلكتروني، علاوة على ظهور أصول جديدة بصورة رقمية كالعملات المشفّرة (**Cryptocurrencies**)[90] والتي يعتبرها البعض ثورة نقدية تنزع صورة النقد من الحكومات لتضعها في نظام إلكتروني لا مركزي. وقد علّق برنستين على هذا التحول بقوله: "إنّ بزوغ النقود الرقمية لا يهدّد فقط احتكار البنوك المركزية لإصدار النقود، بل يعيد تعريف ماهية النقود ذاتها[91]"

وهناك توجهات هذه الأيام لإصدار عملات إلكترونية وطنية (**CBDC – Central Bank Digital Currency**)، وهذه الفكرة ستغيّر دور البنوك المركزية بشكل جذري عند تبنّيها، مما يشكّل بداية النهاية لنظام نقدي استمرّ لألف سنة وهو النظام النقدي الورقي[92]

قال تعالى ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد: 25] – وقد ورد عن بعض المفسّرين أنّ من المنافع المذكورة في الآية ما يُستخرج من الحديد من صناعة وأدوات، ومنها ما يتطوّر اليوم إلى وسائط تقنية يقوم عليها النظام النقدي الإلكتروني بأكمله[93]

بناء على ما سبق يمكن القول أن عملية تطور النقود وسيرورتها التاريخية عرفت تطورات كبيرة أوصلتنا لآخر المحطات النفدية التي نراها الآن على شكل تداول رقمي واضح.

خاتمة البحث

توصّل هذا البحث إلى أنّ النقود لم تكن في أصلها اختراعاً عارضاً ولا هبةً نزلت جاهزةً على الإنسان، بل كانت نتاجَ مسارٍ تطوري طويل خاضه الإنسان منذ فجر التاريخ، انتقل فيه تدريجياً من مرحلة الاكتفاء الذاتي حيث لا تبادل ولا وسيط، إلى مرحلة "الأجر مقابل خدمة" ثمّ المقايضة، فالسلع النقدية، فالمسكوكات المعدنية، فالنقود الورقية النائبة والإلزامية، وصولاً إلى النقود المصرفية والإلكترونية الحديثة. وقد بيّن البحث أنّ المحرّك الأساسي لهذا التطور المتواصل هو سعي الإنسان الدائم إلى تيسير عمليات التبادل وتجاوز صعوبات وإشكاليات كلّ مرحلة سابقة، وأنّ النقود بكلّ أنواعها وأشكالها تشترط وجود سلطة سياسية تضمن تداولها وتضبط قيمتها، كما أشار ابن خلدون حين اعتبرها شارةً من شارات الملك والسلطان.

89 الأفندي، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، ص 58.

90 Bernstein, Alexander (1998), op. cit., p. 21.

91 نفس المصدر، p. 25.

92 European Central Bank, " The Monetary Policy of the ECB ", Frankfurt, 2004, p. 22

93 السعدي عبد الرحمن، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000، ص 851.

مجلة آفاق للدراسات التربوية والإنسانية المجلد: 01، العدد: 01 (غشت 2026م)
Afaq Journal for Educational and Human Studies
Volume 01, Issue 01 (August 2026)
Dépôt Légal /رقم الإيداع القانوني
2026PE0029

ومن أبرز النتائج التي توصّل إليها البحث ما يأتي:

أولا: أنّ النقود مرّت بخمسة أصناف رئيسية متعاقبة – المعدنية ذات القيمة العينية، والنائبة القابلة للتحويل، والإلزامية المستمدّة قوتها من سلطة الدولة، والمصرفية القائمة على الودائع الدفترية والإلكترونية، والإلكترونية الحديثة المخزنة على وسائط تقنية – وأنّ كلّ صنف منها كان إجابةً على إشكالٍ لم يستطع الصنف السابق تجاوزه.

ثانيا: أنّ النقود الإلزامية تستمدّ قيمتها من ثقة الناس في الدولة لا من قيمة مادتها العينية، وأنّ اهتزاز هذه الثقة – ولو مع الإلزام القانوني – يكفي لإفلات العملة من سيطرة الدولة، كما جرى في أزمات العراق ولبنان وزيمبابو.

ثالثا: أنّ التحوّل الراهن نحو النقود الإلكترونية والعملات المشفّرة لا يهدّد فقط احتكار البنوك المركزية لإصدار النقود، بل يعيد تعريف ماهية النقود ذاتها، وينذر بمرحلة جديدة قد تُعيد تشكيل العلاقة بين النقود والدولة والسيادة النقدية.

رابعا: أنّ التراث الاقتصادي الإسلامي – ممثلاً في ابن خلدون والغزالي والمقريزي وغيرهم قدّم تصوّرات عميقة لوظائف النقود وخصائصها سبقت الأدبيات الاقتصادية الحديثة بقرون، وأنّها تظلّ مرجعاً معتبراً في فهم الأسس الفلسفية والوظيفية للنقود.

وفي ضوء هذه النتائج، نقترح ما يلي:

مواكبة التشريعات النقدية المغربية للتطورات الرقمية المتسارعة، عبر إطار قانوني محكم ينظّم استخدام العملات المشفّرة ويحمي المتعاملين بها.

تعميق الدراسات الأكاديمية حول أثر العملات المشفّرة على السيادة النقدية للدول النامية، وعلاقة ذلك بالاستقلال الاقتصادي الوطني.

تفعيل التعاون بين البنوك المركزية العربية لتبادل الخبرات في مجال إصدار العملات الإلكترونية الوطنية(**CBDC**) وتوحيد المواقف التشريعية إزاءها.

إدراج تاريخ النقود وتطوّرها ضمن المقررات الدراسية في الجامعات المغربية، لما يحمله من قيمة معرفية تربط بين الاقتصاد والتاريخ والاجتماع.

إجراء دراسات ميدانية مقارنة بين تجارب الدول التي فقدت ثقتها في عملتها الوطنية (العراق، لبنان، زيمبابوي) لاستخلاص الدروس في مجال السياسة النقدية الوقائية.

مراجع البحث

المراجع العربية:

1. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، "المقدمة"، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2001.
2. ابن بطوطة، محمد بن عبد الله، "الرحلة"، تحقيق: عبد الحميد الذهبي، دار الفكر، بيروت، لبنان.
3. ابن حبان، محمد بن أحمد، "صحيح ابن حبان"، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
4. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، "تفسير القرآن العظيم"، دار طيبة، الرياض، السعودية، الطبعة الثانية، 1999.
5. ابن منظور، محمد بن مكرم، "لسان العرب"، دار صادر، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1994.
6. الأفندي، محمد أحمد، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، (بدون ناشر).
7. تقي الدين المقريزي، أحمد بن علي، "شذور العقود في ذكر النقود"، تحقيق: محمد السيد علي بحر العلوم، المكتبة الحيدرية، النجف، العراق، الطبعة الخامسة، 1967.
8. الحلي، صفي الدين عبد العزيز بن سرايا، "العقد الصفي"، تحقيق: عبد الله العلايلي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
9. خليل بن أحمد الفيروزآبادي، محمد، "القاموس المحيط"، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
10. صبحي نادس وآخرون، "اقتصاديات النقود والبنوك"، الدار الجامعية، (بدون بلد)، 1990.
11. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2000.
12. الشعراوي، محمد متولي، "تفسير الشعراوي"، دار نشر المسجد، القاهرة، مصر.
13. عطوي، فوزي، "الاقتصاد والمال في التشريع والنظم الوضعية"، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1988.
14. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، "إحياء علوم الدين"، مكتبة الشعب، القاهرة، مصر.
15. القرطبي، محمد بن أحمد، "الجامع لأحكام القرآن"، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2005.
16. كافي، مصطفى يوسف، "النقود والبنوك الإلكترونية"، (بدون ناشر).
17. لسان الحق، أحمد، "الإسلام ونظرية استثمار النقود"، منشورات كلية الآداب، الرباط، المغرب، سلسلة محاضرات رقم 15، 1989.
18. النجار، عبد الهادي، "الإسلام والاقتصاد"، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، العدد 63، 1983.
19. مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان.
20. الوزان، الحسن بن محمد، "وصف إفريقيا"، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.

المراجع الأجنبية:

21. Bernstein, Alexander, " Monetary Policy Implication of Digital Money ", Kiel, Germany, 1998.
22. Favier, Jean, " Finance et fiscalité au bas du Moyen Âge ", Cèdes, Paris, France, 1971.
23. Giacobbi, Michel, " Les monnaies et la monnaie, productions et échanges ", PUF, Paris, France, 2000.
24. Polo, Marco, " Le Livre des Merveilles ", traduction française, La Découverte, Paris, France, 2012.

التقارير والوثائق المؤسساتية:

25. European Central Bank, " The Monetary Policy of the ECB ", Frankfurt, Germany, 2004.
26. European Commission, " Proposal for European Parliament and Council Directives on the Taking up, the Pursuit and the Prudential Supervision of the Business of Electronic Money Institutions ", Brussels, COM (98) 727, 1998.
27. Ernst & Young, " Electronic Money and Banking in the Digital Age ", Report, 1999.

مواقع الإنترنت:

28. جريدة البيان، "البنك المركزي الزيمبابوي يطرح عملات ذهبية لمواجهة التضخم"، الرابط: https://www.albayan.ae/economy/global/2022-07-26-1.4483352